

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٠ لسنة ٢٠١٢

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ ؛  
وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛  
وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُشكل اللجنة العليا للانتخابات اعتباراً من ٢٠١٢/٩/١٠ برئاسة السيد المستشار/

سمير أحمد أبو المعاطى إبراهيم - رئيس محكمة استئناف القاهرة ، وعضوية كل من :

#### أولاً - بصفة أصلية :

- السيد المستشار/ بشرى فليبس سليمان مطر ، رئيس محكمة استئناف الإسكندرية .
- السيد المستشار/ عبد الرحمن عبد الله بهلول محمد ، رئيس محكمة استئناف طنطا .
- السيد المستشار/ أحمد على عبد الرحمن السيد ، نائب رئيس محكمة النقض .
- السيد المستشار/ حامد عبد الله محمد عبد النبى ، نائب رئيس محكمة النقض .
- السيد المستشار/ د. حمدى محمد أمين الوكيل ، نائب رئيس مجلس الدولة .
- السيد المستشار/ فريد نزيه حكيم تناغو ، نائب رئيس مجلس الدولة .

**ثانياً - بصفة احتياطية :**

- . السيد المستشار/ حسين عبد الحميد حسن إبراهيم ، رئيس محكمة استئناف المنصورة .
- . السيد المستشار/ نبيل صليب عوض الله عريان ، رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية .
- . السيد المستشار/ عزت عبد الجواد أحمد عمران ، نائب رئيس محكمة النقض .
- . السيد المستشار/ سعيد أحمد محمد غرياني ، نائب رئيس محكمة النقض .
- . السيد المستشار/ عصام الدين عبد العزيز جاد الحق ، نائب رئيس مجلس الدولة .
- . السيد المستشار/ د. جمال طه إسماعيل ندا ، نائب رئيس مجلس الدولة .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م ) .

**محمد مرسى**